

أثر التظلم الإداري على دعوى الإلغاء



This work is licensed under a
Creative Commons Attribution-
NonCommercial 4.0
International License.

حميد براهيم علوش الرشيد

باحث دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

نشر إلكترونياً بتاريخ: ٦ أكتوبر ٢٠٢٦ م

Abstract

The researcher in this research shed light on the administrative grievance has defined the administrative grievance as: the resort of the person concerned to the administration complaining of an administrative decision believes that it is defective and caused him material and moral damage and demands the cancellation of this decision in whole or in part. After that, the importance of administrative grievance on two axes, the first is the importance of administrative grievance for the administrative judiciary and the second is the importance of administrative grievance for the administration.

الملخص

قام الباحث في هذا البحث بتسليط الضوء على التظلم الإداري وقد عرف التظلم الإداري ب: لجوء صاحب الشأن الى الإدارة شاكيا من قرار اداري يعتقد انه معيب وسبب له ضرر مادي ومعنوي ويطالب بإلغاء هذا القرار كلاً او جزءاً. وبعد ذلك أهمية التظلم الإداري على محورين الأول أهمية التظلم الإداري بالنسبة للقضاء الإداري والثاني أهمية التظلم الإداري بالنسبة للإدارة.

ثم بين الباحث شروط التظلم الإداري وهي اما ان تكون شروط شكلية او شروط موضوعية ثم ختم الباحث بحثه بتوضيح ما إذا كان التظلم الإداري شرط لقبول دعوى الإلغاء من عدمه. الكلمات المفتاحية: التظلم الإداري، دعوى الإلغاء ، القرار الإداري.

الذي من خلاله سوف توفى الحقوق بين البشر ويحمي الانسان نفسه وحقه عن

طريق الاستعانة بالله ثم بالسلك القضائي ولكن الشرعية الإسلامية لم تكن قصيرة النظر وجعلت القضاء منحصر بين عامة الناس بعضهم على بعض بل جعلت حق المواطن او حتى الأجنبي بالتقاضي وجها لوجه مع الحكومة او الدولة او أي جهاز تابع لها وهو ما يعرف اليوم بالقضاء الإداري او ديوان المظالم

وهو جهاز قضائي كما نص المنظم السعودي على هذا فقال: ديوان المظالم هيئة قضاء إداري مستقلة، يرتبط مباشرة بالملك، ويكون مقره مدينة الرياض.^٢

وقد استدل على مشروعية هذا الجهاز بادلته كثيرة منها: -

١- قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)^٣

٢- قوله تعالى (اغْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ)؛

٣- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثَلَاثَةٌ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُمُ الصَّائِمُ حَتَّىٰ يُفْطِرَ وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ وَالْمَظْلُومُ).^٤

٤- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (القَضَاءُ ثَلَاثَةٌ : وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ

Then the researcher showed the conditions of the administrative grievance, which are either formal conditions or objective conditions, then the researcher concluded his research by clarifying whether the administrative grievance is a condition for accepting the cancellation lawsuit or not.

Keywords: administrative grievance, cancellation lawsuit, administrative decision.

* المقدمة

الحمد لله الذي لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.
اما بعد:

فمنذ نزول الوحي على نبينا المصطفى بدأت ذرية ادم عهد جديد من العدل الرباني والحماية الإلهية لدين التوحيد دين الإسلام فقال تعالى (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)^١ فقد حمت الشريعة الإسلامية

الضرورات الخمس للإنسان وهي الدين والنفس والمال والعرض والعقل وبمايته لهذه الضرورات اوجد السلك القضائي

^٢ تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي) المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) المحقق: عبد الله بن سعاد اللحاني الجزء الأول صفحة ٥٦١ صحيح او حسن.

^١ القرآن الكريم سورة الحجر اية ٩
^٢ المادة الأولى من نظام ديوان المظالم الصادر ١٤٢٨/٠٩/١٩هـ
بالمرسوم الملكي رقم م/٧٨ بتاريخ ١٤٢٨/٠٩/١٩هـ
^٣ القرآن الكريم سورة النساء اية ٥٨
^٤ القرآن الكريم سورة المائدة اية ٨

فقضى به ، والذان في النار رجلٌ عرفَ الحقَّ فجاءَ في الحُكم ،
ورجلٌ قضى في الناس على جهلٍ⁶

* مشكلة البحث

ما هو التظلم الإداري وهل هو شرط لقبول الدعوى
القضائية امام القضاء الإداري وما هي الاثار المترتبة عليه .

* الدراسات السابقة

هناك عدد من الدراسات السابقة منها: -

١- البحث المحكم الصادر من مجلة ديوان المظالم السعودي العدد
الثالث للباحث عبد الرحمن بن عيسى النعمي بعنوان التظلم
الوجوبي على القرار الإداري السلي.

٢- البحث المحكم الصادر من مجلة جامعة الملك عبدالعزيز لعام
٢٠١٤م للدكتور محمد بوزيد الدين الجليلي بعنوان التظلم
الإداري في قواعد المرافعات امام ديوان المظالم.

كلاهما تحدث عن مفهوم التظلم الإداري ولكن
الباحث عبدالرحمن النعمي حدد بحثه للحدوث عن القرار السلي
فقط بينما تحدثت عن عموم القرارات الصادرة عن جهة الإدارة
اما الدكتور محمد بوزيد فلم يتحدث عن أهمية التظلم الإداري
بالنسبة للقضاء الإداري كما ذكرت في المبحث الثاني.

* أهمية البحث

تتمثل أهمية البحث بالآتي: -

١- تبين أهمية التظلم الإداري امام جهة الإدارة حيث ان هذا
التظلم قد يكون منهي لهذه الخصومة.

٢- يعد الموضوع ذا أهمية كبيرة للجهات الإدارية وكذلك لمن
يتعامل مع هذه الجهات او هو جزء منها حيث ان هذا الموضوع
يبين الخطوة الأولى التي يتم اتخاذها في حالة وجود تنازع بين
جهة الإدارة وطرف اخر سواء اكان هذا الطرف من الموظفين
او المعاملين مع هذه الجهة.

٣- كون ان التظلم امام ديوان المظالم يستلزم وجود تظلم سابق
امام جهة الإدارة فهذا دليل على أهمية الموضوع.

* تساؤلات الدراسة

يحاول الباحث الإجابة عن الأسئلة الآتية: -

١- ما المقصود بالتظلم الإداري وماهي أهميته بالنسبة للمتظلم
والقضاء؟

٢- ما هي الشروط التي يلزم توفرها في التظلم الإداري لاكتساب
الصفة النظامية؟

٣- هل التظلم الإداري شرط لقبول الدعوى امام ديوان المظالم؟

* اهداف البحث

التعرف بالتظلم الإداري والمقصود منه وشروطه
والاهداف منه وفوائده واثارة على دعوى الإلغاء.

* منهج الدراسة

هو المنهج التحليلي الاستقرائي وهو تحليل لمضمون
اقوال شراح القانون في الموضوع.

* مفهوم التظلم الإداري

يقصد بالتظلم في اللغة: تظلم منه أي شكا من ظلمة والمتظلم
الذي يشكو رجلاً ظلمه والمتظلم أيضا الظالم ويقال تظلمي

٦ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير
المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد
الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله
بن سليمان وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع -
الرياض السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م الجزء التاسع
صفحة ٥٥٢ صحيح.

٦ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير
المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد
الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله

* أهمية التظلم الإداري

مما لا شك فيه ان للتظلم أهمية كبيرة على مستوى الافراد والإدارات وبل حتى على مستوى القضاء فقد تنقضي الخصومة بمجرد التظلم ولا تصل لمستوى التقاضي والترافع امام المحاكم وستتم دراسة هذا المبحث على مطلبين: -
أ-المطلب الأول: أهمية التظلم الإداري بالنسبة للقضاء الإداري.
ب-أهمية التظلم الإداري بالنسبة للإدارة .

١- أهمية التظلم الإداري بالنسبة للقضاء الإداري

يمثل التظلم الإداري أهمية على صعيد القضاء فمن شأن حسم المنازعة الإدارية في مهدها من خلال تلقي جهة الإدارة العامة المعنية للتظلم الإداري والفصل فيها ابتداء ان يقلل من عدد الدعاوى الإدارية والطعون القضائية وهذا يخفف العبء على كاهل القضاء ويحقق العدل من اقرب طريق.^{١١}
وفي هذا الشأن أوضحت المذكرة التفسيرية لقانون مجلس الدولة المصري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥م الذي استحث التظلم الوجوبي بقولها (الغرض من ذلك هو تقليل الوارد من القضايا بقدر المستطاع وتحقيق العدالة الإدارية بطرق ايسر للناس بإنهاء تلك المنازعات في مراحلها إن رأت الإدارة ان المتظلم على

فلان أي ظلمي وتظلم فلان الى الحاكم من فلان فظلمه تظليما أي أنطفه في ظالمه وإعانه عليّة والظلمة المانعون اهل الحق حقوقهم وقيل الظلمة في المعاملة ويقال ظلمته فتظلم أي صبر على الظلم.^٧

وقد عرف الفقهاء التظلم الإداري بعدت تعريفات منها: -

١- ان يصدر قرار اداري معيب او غير ملائم على الأقل فيتقدم احد الافراد ممن يمسهم الضرر الى الجهة التي أصدرت القرار او الى الجهة الرئاسية طالبا سحبه او تعديله.^٨

٢- وسيلة قانونية لفض المنازعات الإدارية من قبل الإدارة نفسها سواء استجابت الإدارة لطلبات صاحب الشأن كليا او جزئيا.^٩

٣-لجوء صاحب الشأن الى الإدارة شاكيا من قرار اداري يعتقد انه معيب وسبب له ضرر مادي ومعنوي ويطالب بإلغاء هذا القرار كليا او جزئيا.^{١٠}

ولو نظرنا لهذه التعريفات لوجدنا انها متجابهة ومتفققة في المعنى وان الاختلاف وان وجد فهو لفظي فقط فجميع هذه التعريفات تحمل نفس المعنى.

^٩ التظلم كشرط لقبول دعوى الإلغاء المؤلف: علي خطار شطناوي المجلة القضائية الأردنية معهد القضاء العدد ١٢ لعام ١٩٩٨م صفحة ٣.

^{١٠} الوجيز في القضاء الإداري دراسة قضائية تحليلية مقارنة المؤلف: محمد وليد العبادي الناشر: مؤسسة الوراق عمان ٢٠٠٨م صفحة ٣٧٧.

^{١١} القضاء الإداري دراسة مقارنة المؤلف: عمر محمد الشويكي الناشر: دار الثقافة عمان ١٩٩٦م صفحة ٢٣٩.

^٧ لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويقي الإفريقي (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ الجزء الثاني صفحة ٦٥٠.

^٨ القضاء الإداري المؤلف: سليمان محمد الطماوي الناشر دار الفكر العربي للطباعة والنشر، ١٩٨٦م صفحة ٥٣٣.

حق في تظلمه فإن رفضته او لم تبت فيه في خلال المعاد المقرر فله ان يلجأ الى طريق التقاضي^{١٢}.

ومما لا شك فيه فان التظلم اما الإدارة قد يكون منهى لهذا الجدل فتعترف الإدارة بالخطأ الحاصل منها وتقوم بتصحيحه وبهذا يكون الفرد قد وصل الى هدفه وغايته دون الوصول الى القضاء الإداري الذي قد يكون معقد على بعض الأشخاص ويكون صعب عليه الترافع والتقاضي بسبب ضعف إمكانيات الفرد في هذا المجال وأيضاً يعفي الإدارة من التقاضي وتكاليف التقاضي ان وجدت حيث ان الإدارة تتفرغ لأعمالها المعتادة دون الدخول في منازعات قضائية قد تستمر لسنوات عديدة وكذلك القاضي في القضاء الإداري تنتهي الخصومة قبل وصولها اليه وبهذا لا يكون هناك تكسب بعدد القضايا على القاضي.

٢- التظلم الإداري بالنسبة للإدارة

مما لا شك فيه ان التظلم الإداري يحقق مكاسب كبيرة للإدارة ومن أهمها: -

أ- يخق التظلم نوع من التفاهم بين الإدارة وذوي الشأن بعيداً عن ساحات القضاء وكيد الخصوم ولا سيما في إطار الوظيفة العامة ومن جهة أخرى يعزز التظلم نزاهة الإدارة العامة في نفوس المتعاملين معها حيث تزداد ثقتهم بها اذا ما راعت في التظلم الإداري الحيدة والنزاهة بعيداً عن التعصب والهوى الشخصي^{١٣}.

ب- قد يدفع التظلم الإداري بالإدارة الى الغاء قرارها او سحبه او تعديله لعدم المشروعية والملاءمة وهو ما لا يمكن القيام به عن طريق الطعن القضائي الذي يقتصر دوره في الأصل على رقابة المشروعية المتمثلة بإلغاء القرار الإداري المعيب^{١٤}.

ج- من شأن اللجوء للتظلم لتقليل فرص الصدام بين الفرد والإدارة وإظهار الإدارة في حالة قبولها للنظام بمظهر من يحترم القانون ويعمل احكامه ولو ترتب على ذلك سحبها لقرار أصدرته وفي ذلك اعلاء لشان الإدارة لدى الفرد واستشعارهم لحسن النية في تعاملهم معها الامر الذي يؤدي الى المزيد من التعاون بين الفرد والإدارة مما يحقق المصلحة العامة^{١٥}.

د- ان صدور القرار الإداري المعيب لا يعني بالضرورة ان الإدارة قصدت وجود هذا العيب ورمت لتحقيقه بل قد يكون صدوره نتيجة خطأ او سهو او تأويلاً في تطبيق نصوص القانون واحكامه وحتى لو افترضنا ان مصدر القرار أراد هذه النتيجة عن علم ومعرفة فالتظلم يرفع حقيقة الامر الى السلطة الرئاسية لمصدر القرار التي تمتلك تعديل القرار او سحبه او الغاء^{١٦}.

* شروط التظلم الإداري

وستتم دراسة هذا المبحث على مطلبين: -

أ-المطلب الأول: الشروط الشكلية للتظلم الإداري.

ب-المطلب الثاني: الشروط الموضوعية للتظلم الإداري.

^{١٤} وسيط في القضاء الإداري المؤلف: أنور احمد رسلان: الناشر دار النهضة العربية ١٩٩٩م صفحة ٣٧١.

^{١٥} دعوى إلغاء القرار الإداري المؤلف: عبدالعزيز عبدالمعنى خليفة الناشر: منشأة المعارف ٢٠٠٤م صفحة ٦٨٢.

^{١٦} دور التظلم الإداري في ممارسة الرقابة على أعمال الإدارة المؤلف: محمد الأمين البيانوني الناشر: مجلة معهد الإدارة ١٩٨٨م صفحة ١٨٣.

^{١٢} مرجع سابق: القضاء الإداري المؤلف: سليمان محمد الطماوي الناشر دار الفكر العربي للطباعة والنشر، ١٩٨٦م صفحة ٦٣٧.

^{١٣} التظلم الإداري دراسة مقارنة بين قوانين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة المؤلف: محمد خليفة الخليلي: عمان رسالة ماجستير صفحة ٣١.

١- الشروط الشكلية للتظلم الإداري

١- ان يقدم التظلم من قبل صاحب الشأن: التظلم الذي يعتد به هو الذي يقدمه صاحب الشأن شريطة ان يكون كامل الاهلية اما اذا تقدم شخص ناقص او عديم الاهلية فلا اثر له في جريان ميعاد الطعن بالإلغاء.^{١٧}

كما يجوز تقديم التظلم عن طريق وكالة قانونية فالوكيل ينوب عن صاحب الشأن فالأبوان ينوبان عن الأولاد القاصرين والقيم القانوني ينوب عن ناقص الاهلية كالمجنون او المعتوه او المحجور عليه.^{١٨}

٢- تقديم التظلم الإداري للجهة الإدارية المختصة: يقدم التظلم للجهة الإدارية المصدرة للقرار او الجهة الرئاسية لها تلك التي يكون لها حق التعقيب عليها.^{١٩}

الا انه قد تشور الصعوبة في هذه الحالة بالنسبة لتحديد الجهة ذات الوصف الرئاسي للجهة الإدارية مصدرة القرار وللتخلص من هذه الصعوبة فانه يرجع في تحديد الصفة الرئاسية داخل كل وزارة او مصلحة الى كل القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لها والموزعة للاختصاصات داخلها فان من المسلم به ان الوزير هو الذي يعد الرئيس الإداري الأعلى لوزارته.^{٢٠}

^{١٧} مرجع سابق: دعوى إلغاء القرار الإداري المؤلف: عبدالعزيز عبدالمنعم خليفه الناشر: منشأة المعارف ٢٠٠٤م صفحة ٧٥٢.
^{١٨} مرجع سابق: دور التظلم الإداري في ممارسة الرقابة على أعمال الإدارة المؤلف: محمد الأمين البيانوني الناشر: مجلة معهد الإدارة ١٩٨٨م صفحة ١٩٣.
^{١٩} مرجع سابق: التظلم الإداري دراسة مقارنة بين قوانين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة المؤلف: محمد خليفه الخليلي: عمان رسالة ماجستير صفحة ٦٦.

٣- تقديم التظلم خلال ميعاد الطعن: من المقرر تشريعاً وقضائاً انه يتعين على ذوي الشأن تقديم تظلمهم من القرارات الإدارية المعيبة خلال الميعاد القانوني المحدد للطعن وذلك ان مضي ميعاد رفع دعوى الإلغاء يعني سقوط حقة.^{٢١}

٤- ان يكون محل التظلم قراراً ادارياً نهائياً: ينصب التظلم الإداري على قرار اداري بالمعنى القانوني المحدد له ولقد استقر الفقه والقضاء الاداريان على انه يشترط في القرار الإداري المطعون فيه حتى يكون الطعن محلاً لدعوى الإلغاء أربعة شروط:-

أ- ان يكون القرار المطعون فيه قرار اداري .

ب- ان يصدر هذا القرار من سلطة إدارية وطنية.

ج- ان يرتب القرار الإداري اثر قانوني معين.

د- ان يكون القرار الإداري تنفيذي ونهائي.^{٢٢}

٢- الشروط الموضوعية للتظلم الإداري

١- ان يكون التظلم الإداري واضحاً وجلياً: يتعين ان يكون التظلم الإداري القاطع لسريان ميعاد الطعن بالإلغاء محدداً قاطعاً في معناه ومن ثم فاذا جاءت عبارته عامه دون تحديد لقرار معين او لطلبات الطاعن من الغاء او سحب او تعديل فان هذا

^{٢٠} الأحكام الإجرائية والموضوعية للتظلم الإداري من القرارات الإدارية دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة في دولة الإمارات العربية المتحدة وفي الدول الأجنبية المؤلف: عبدالله محمد محمود أرجمند الناشر: مجلة الامن والقانون ١٩٩٦م صفحة ٩٠.
^{٢١} مرجع سابق: التظلم الإداري دراسة مقارنة بين قوانين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة المؤلف: محمد خليفه الخليلي: عمان رسالة ماجستير صفحة ٧١.
^{٢٢} القضاء الإداري المؤلف: نواف كنعان الناشر: دار الثقافة للنشر ٢٠٠٩م صفحة ١٧٨.

التظلم لا يكون من شأن التقدم به قطع سريان ميعاد الطعن بالإلغاء حيث ينبغي ان يشير التظلم الى قرار معين بذاته وبشكل قاطع حتى يمكن القول بان الطاعن لم يرتض هذا القرار ومن ثم يكون هناك مجال لتقرير انقطاع ميعاد الطعن بإلغائه في مواجهه.^{٢٣}

٢- ان يكون التظلم الإداري مجدداً: لكي يكون التظلم الإداري مجدداً لا بد ان يكون بمقدور الإدارة وبوسعها التصرف في القرار الإداري بمعنى اخر ان تكون الإدارة مستعدة لدراسة التظلم سواء بالتعديل او السحب او الإلغاء من الناحية القانونية.^{٢٤} وبالمقابل اذا استحال على الجهة الإدارية مصدرة القرار المتظلم منه او الجهة الرئاسية لها إعادة النظر في موضوع القرار الإداري المتظلم منه والبحث في مدى مشروعية او ملاءمته لاي سبب كان فان التظلم الإداري يبدو في هذه الحالة غير مجدي ولا مجال للبحث فيه أصلاً وبالتالي لا يكون من المستطاع ترتيب نتائجه القانونية.^{٢٥}

* التظلم لأداري كشرط لقبول دعوى الإلغاء

نص الفقرة (٤) من المادة (٨) من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ، والمعدلة بالمرسوم الملكي رقم (٦٥/م) وتاريخ ١٣/٩/١٤٣٦هـ؛ نجد أنها قد أوجبت أن يسبق رفع الدعوى إلى المحكمة الإدارية التظلم إلى الجهة الإدارية المختصة-سواء كانت الجهة مصدرة القرار، أو وزارة الخدمة المدنية على حسب الأحوال- خلال ستين يوماً من تاريخ العلم بالقرار، سواء بإبلاغ

ذوي الشأن به، أو بنشره في الجريدة الرسمية إذا تعذر الإبلاغ. وعلى هذه الجهة أن تبث في التظلم خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه. وإذا صدر قرارها برفض التظلم، أو مضت المدة المحددة دون البت فيه؛ فللمتظلم رفع الدعوى إلى المحكمة الإدارية خلال ستين يوماً من تاريخ العلم بالقرار الصادر بالرفض، أو من تاريخ انتهاء مدة الستين يوماً المحددة للجهة دون البت في التظلم .

* الخاتمة

نتج عن التطورات في حياة البشر وانخراطهم معا في المدن وغيرها من الأماكن تولد أنواع من العلاقات الاجتماعية والثقافية والإدارية مما يترتب على بعض هذه العلاقات قرارات تصدر عن بعض الجهات الإدارية التي ربما لا تتناسب هذه القرارات مع بعض الافراد فيرى بعضا منهم ان هذا القرار معيب في حقه مما يعطيه الحق بالتظلم على هذا القرار امام الجهات القضائية المختصة التي في دورها تستلزم وجود تظلم اداري امام جهة الإدارة.

* النتائج

١- يلزم وجود تظلم اداري امام جهة الإدارة المتظلم من قرارها قبل التوجه الى القضاء الإداري.
٢- كثير من جهات الإدارة قد تتراجع عن قرارها بعد تظلم المتضرر منها وبذلك يكون هناك تخفيف على الجهة القضائية حيث لا يتم التقاضي الا على القرارات التي تمسكت بها جهة الإدارة.

^{٢٤} سريان القضاء الإداري من حيث الزمان المؤلف: محمود حلمي مصطفى الناشر: دار النهضة العربية ١٩٦٥م صفحة ٣٧٦.
^{٢٥} النظام القانوني للميعاد في دعوى الإلغاء المؤلف: رافت فودة الناشر: دار النهضة العربية ٢٠١٠م صفحة ١٨٥.

^{٢٣} مرجع سابق: التظلم الإداري دراسة مقارنة بين قوانين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة المؤلف: محمد خليفه الخليلي: عمان رسالة ماجستير صفحة ٨٥.

* التوصيات

١ - نوصي بوضع منصة الكترونية يمكن للمتظلم تقديم تظلمه فيها على ان يقيد لهذا التظلم رقم قيد ومعامله مستقلة للنظر فيه.

* المراجع

القران الكريم.

تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)
المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) المحقق: عبد الله بن سعاد الحياي.

البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير
المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض السعودية الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

القضاء الإداري المؤلف: سليمان محمد الطماوي الناشر دار الفكر العربي للطباعة والنشر، ١٩٨٦م.

الوجيز في القضاء الإداري دراسة قضائية تحليلية مقارنة المؤلف:

محمد وليد العبادي الناشر: مؤسسة الوراق عمان ٢٠٠٨م.

القضاء الإداري دراسة مقارنة المؤلف: عمر محمد الشويكي الناشر: دار الثقافة عمان ١٩٩٦م.

وسيط في القضاء الإداري المؤلف: أنور احمد رسلان: الناشر دار النهضة العربية ١٩٩٩م.

دعوى إلغاء القرار الإداري المؤلف: عبدالعزيز عبدالمعزم خليفه الناشر: منشأة المعارف ٢٠٠٤م.

القضاء الإداري المؤلف: نواف كنعان الناشر: دار الثقافة للنشر ٢٠٠٩م.

سريان القضاء الإداري من حيث الزمان المؤلف: محمود حلمي مصطفى الناشر: دار النهضة العربية ١٩٦٥م.

النظام القانوني للميعاد في دعوى الإلغاء المؤلف: رافت فودة الناشر: دار النهضة العربية ٢٠١٠م

التظلم الإداري دراسة مقارنة بين قوانين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة المؤلف: محمد خليفه الخليلي: عمان رسالة ماجستير.

التظلم كشرط لقبول دعوى الإلغاء المؤلف: علي خطار شطناوي المجلة القضائية الأردنية معهد القضاء العدد ١٢ لعام ١٩٩٨م.

دور التظلم الإداري في ممارسة الرقابة على أعمال الإدارة المؤلف: محمد الأمين البيبانوي الناشر: مجلة معهد الإدارة ١٩٨٨م.

الأحكام الإجرائية والموضوعية للتظلم الإداري من القرارات
الإدارية دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة في دولة
الإمارات العربية المتحدة وفي الدول الأجنبية المؤلف:
عبدالله محمد محمود أرجمند الناشر: مجلة الامن
والقانون ١٩٩٦م.

نظام ديوان المظالم الصادر ١٩/٠٩/١٤٢٨هـ بالمرسوم الملكي
رقم م/٧٨ بتاريخ ١٩/٠٩/١٤٢٨هـ.
نظام المرافعات أمام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي
رقم (م/٣) وتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥هـ.